

تفسير ابن كثير

قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُنْكَحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيْ هَاتَيْنِ عَلَى أَنْ تَأْجُرَنِي ثَمَانِي حَجَجٍ ^ط فَإِنْ أَتَمَمْتَ عَشْرًا فَمِنْ عِنْدِكَ ^ط وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَشُقَّ عَلَيْكَ ^ج سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ

قال : (إني أريد أن أنكحك إحدى ابنتي هاتين) أي : طلب إليه هذا الرجل الشيخ

الكبير أن يرعى عنه ويزوجه إحدى ابنتيه هاتين . قال شعيب الجبائي : وهما صفورا ، وليا

. وقال محمد بن إسحاق : صفورا وشرقا ، ويقال : ليا . وقد استدل أصحاب أبي حنيفة [

رحمه الله تعالى] بهذه الآية على صحة البيع فيما إذا قال : " بعثك أحد هذين العبدین

بمائة . فقال : اشتريت " أنه يصح ، والله أعلم . وقوله : (على أن تأجرني ثمانی حجج فإن

أتممت عشرة فمن عندك) أي : على أن ترعى علي ثمانی سنين ، فإن تبرعت بزيادة

سنتين فهو إليك ، وإلا ففي ثمان كفاية ، (وما أريد أن أشق عليك ستجدني إن شاء الله

من الصالحين) أي : لا أشاقتك ، ولا أؤاذيك ، ولا أماريك . وقد استدلوا بهذه الآية

الكريمة لمذهب الأوزاعي ، فيما إذا قال : " بعثك هذا بعشرة نقدا ، أو بعشرين نسيئة " أنه

يصح ، ويختار المشتري بأيهما أخذه صح . وحمل الحديث المروي في سنن أبي داود : "

من باع بيعتين في بيعة ، فله أوكسهما أو الربا " على هذا المذهب . وفي الاستدلال بهذه الآية وهذا الحديث على هذا المذهب نظر ، ليس هذا موضع بسطه لطوله . والله أعلم . ثم قد استدل أصحاب الإمام أحمد ومن تبعهم ، في صحة استئجار الأجير بالطعمة والكسوة بهذه الآية ، واستأنسوا في ذلك بما رواه أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجة في كتابه السنن ، حيث قال : " باب استئجار الأجير على طعام بطنه " : حدثنا محمد بن المصنف الحمصي ، حدثنا بقية بن الوليد ، عن مسلمة بن علي ، عن سعيد بن أبي أيوب ، عن الحارث بن يزيد ، عن علي بن رباح قال : سمعت عتبة بن الندر يقول : كنا عند رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقرأ (طسم) ، حتى إذا بلغ قصة موسى قال : " إن موسى أجر نفسه ثمانين سنين أو : عشر سنين على عفة فرجه وطعام بطنه . وهذا الحديث من هذا الوجه ضعيف ، لأن مسلمة بن علي وهو الخشني الدمشقي البلاطي ضعيف الرواية عند الأئمة ، ولكن قد روي من وجه آخر ، وفيه نظر أيضا . وقال ابن أبي حاتم : حدثنا أبو زرعة ، حدثنا صفوان ، حدثنا الوليد ، حدثنا عبد الله بن لهيعة ، عن الحارث بن يزيد الحضرمي ، عن علي بن رباح اللخمي قال : سمعت عتبة بن الندر السلمي - صاحب رسول

اللّٰهُ - صلى اللّٰهُ عليه وسلم - يحدث أن رسول اللّٰهُ - صلى اللّٰهُ عليه وسلم - قال : " إن

موسى آجر نفسه بعفة فرجه ، وطعمة بطنه " .